(41) المعلومين الذين جرت عادت نوع الشيعة على لبس السواد فيهما من قديم الزمان لاجله وان احتمل كون المراد منه مطلوبية اظهار الفرح والسرور في هذا اليوم للخواص الذي لا يناسبه لبس السواد ولو كان لغيره عليه السلام ممن فقد منهم الا ان ما ذكرناه لعله أظهر الى المراد . وعلى كلا التقديرين يدل دلالة وافية على أنه لباس حزن متعارف لسه بين الناس لمن فقد منهم ممن ينبغي له ذلك فيشمله حينئذ عموم ما دل على مطلوبية شعار الحزن والتحزن عليه في مأتمه عليه السلام بما يصدق عليه ذلك في العرف والعادة بالاخبار المستفيضة البالغة حد الاستقاضة بل المتواترة معنى الدالة على ذلك على اختلاف مواردها ومضامينها من غير حاجة الى ثبوت كل فرد ومصداق منه بالخصوص بدليل مخصوص (1) بل يكفي مجرد كونه مما يصدق عليه ذلك في العرف والعادة سيما لو كان مما جرت عليه السيرة كما نحن فيه . ومن هنا ينفتح باب واسع لتجويز مثل الطبول والشيپور ونحوها من الالالت التي تضرب حال الحرب لهيجان العسكر في عزاء ومأتم مولانا

(1) اقول يختلف نوع العزاء باختلاف العرف والعادة حيث لم يرد دليل بالخصوص على انه على كيفية خاصة بل هوما تعارف عنه العرف والبلاد قال في الجواهر ص 376 من ج 4 من طبع تبريز 1324 في بيان احكام عدة المتوفي عنها زوجها ما هذا نصه ضرورة كون المدار (اي الحداد وترك الزينة) على ما عرفت وهو مختلف باختلاف الازمنة والامكنة والاحوال ولاضابطة للزينة والتزين وما يتزين به الا العرف والعادة الخ فلاحظ .